

الإحكام لابن حزم

التولي عنه وهم يسمعون نعوذ با □ من ذلك .

وقال تعالى { إنا نحن نزلنا لذكر وإنا له لحافظون } وقال تعالى { قل إنما أنذركم بلوحي ولا يسمع لصم لدعاء إذا ما يندرون } فأخبر تعالى كما قدمنا أن كلام نبيه A كله وحي والوحي بلا خوف ذكر والذكر محفوظ بنص القرآن .

فصح بذلك أن كلامه A كله محفوظ بحفظ □ D مضمون لنا أنه لا يضيع منه شيء إذ ما حفظ □ تعالى فهو باليقين لا سبيل إلى أن يضيع منه شيء فهو منقول إلينا كله .
□ الحجة علينا أبدا وقال تعالى { وما ختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى □ ذلكم □ ربي عليه توكلت وإليه أنيب } فوجدنا □ تعالى يردنا إلى كلام نبيه A على ما قدمنا آنفا فلم يسمع مسلما يقر بالتوحيد أن يرجع عند التنازع إلى غير القرآن والخبر على رسول □ A ولا أن يأتي عما وجد فيهما فإن فعل ذلك بعد قيام الحجة عليه فهو فاسق وأما من فعله مستحلا للخروج عن أمرهما وموجبا لطاعة أحد دونهما فهو كافر شك عندنا في ذلك .

وقد ذكرنا محمد بن نصر المروزي أن إسحاق بن راهويه كان يقول من بلغه عن رسول □ A خبر يقر بصحته ثم رده بغير تقية فهو كافر ولم نحتج في هذا بإسحاق وإنما أوردناه لئلا يظن جاهل أننا منفردون بهذا القول وإنما احتجنا في تكفيرنا من استحل خلاف ما صح عنده عن رسول □ A بقول □ تعالى مخاطبا لنبيه A { فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما } .

قال علي هذه كافية لمن عقل وحذر وآمن با □ واليوم الآخر وأيقن أن هذا العهد عهد ربه تعالى إليه ووصيته D الواردة عليه فليفتش الإنسان نفسه فإن وجد في نفسه مما قضاها رسول □ A في كل خبر يصححه مما قد بلغه أو وجد نفسه غير مسلمة لما جاءه عن رسول □ A ووجد نفسه مائلة إلى قول فلان وفلان أو قياسه واستحسانه وأوجد نفسه تحكم فيما نازعت فيه أحدا

دون